

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 193 ما يشيد بدعته ويزينها ويحسنها ظاهراً فلا يقبل ، وإن لم تشتمل فتقبل ، وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال : إن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قبل وإلا فلا ، وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع ، سواء كان داعية أم لم يكن ، على ما لا تعلق له بدعته أصلاً ، هل تقبل مطلقاً أو ترد مطلقاً ؟ مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه فقال : إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو ، إخماداً لبدعته ، وإطفاء لناره ، وإن لم يوافقه أحد ، ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفنا من صدقة ، وتحزره عن الكذب واشتهاره بالدين ، وعدم تعلق ذلك الحديث بدعته ، فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ، ونشر تلك السنة على مصلحة إهانتة وإطفاء بدعته . وإني أعلم . () وأعلم : أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد ، فينبغي التنبيه لذلك ، وعدم الاعتداد به إلا بحق . وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في أمر الدنيا ، فضعفهم لذلك ، ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط وإني الموفق . وأبعد ذلك كله من الاعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بأمر يكون الحمل فيه على غيره أو للتحامل بين الأقران . وأشد من ذلك تضعيف من ضعف من هو أوثق منه ، أو أعلى قدراً أو أعرف بالحديث ، فكل هذا لا يعتبر به () .

ثم سرد الحافظ أسماء من طعن فيه من رجال البخاري مع حكاية الطعن والتنقيب عن سببه ، والقيام بجوابه والتنبيه على وجه رده ، فرحمه الله تعالى ، ورضي عنه ، وجزاه خيراً .